التعلق بأستار الكعبة

صوره وأحكامه – دراسة عقدية

إعـــداد

د. عمر بن سعود بن فهد العيد

أستاذ مساعد بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

كلية أصول الدين – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

يبين هذا البحث أن التعلق بالكعبة لا يقتصر على حالة واحدة وإن لكل حالة حكماً فلا يخلو التعلق بالكعبة من حالات:

الأولى: إن كان التعلق لطلب الدعاء والاستجارة فلا حرج قال شيخ الإسلام رحمه الله: "ولما كانت الكعبة بيت الله الذي يدعى ويذكر عنده فإنه سبحانه يستجار به ويستغاث به هناك وقد يتمسك المتمسك بأستار الكعبة كما يتعلق المتعلق بأذيال من يستجير به ومنه قول عمرو بن سعيد لأبي شريح إن الحرم لا يعيذ عاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بخربة. وفي الحديث الصحيح يعوذ عائذ بهذا البيت:

ومنه قول القائل:

ستور بيتك ذيل الأمن منك وقد ... علقتها مستجيرا أيها الباري

وما أظنك لما أن علقت بها ... خوفا من النار تدنيني من النار

ويسمى ذلك المكان المستجارة وقد كان من السلف من يدخل بين الكعبة وأستارها فيستعيذ ويستجير بالله ويدعوه ويتضرع إليه هناك. أهـ

وقال رحمه الله: وشرع كسوة الكعبة، وتعليق الأستار عليها، وكان يتعلق من يتعلق بأستار الكعبة كالمتعلق بأذيال المستجير به، فلا يجوز أن تضاهى بيوت المخلوقين ببيت الخالق.

الثانية: التعلق بها اشتياقاً لها: قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله: "والتزام الكعبة المعروف ليس في التمسح بحال؛ إنما هو إلصاق الخد والصدر واليدين: إشتياقًا

تارة، وأسفًا على الفراق تارة، وذلاً لله تعالى وخشية تارة أخرى".

الثالثة: استلامها على جهة القربة والتعبد فلا يستلم منها إلا ما دل الشرع على استلامه كما مر.

الرابعة: استلامها طلبا للبركة منها وهذا ممنوع على الصحيح من أقوال أهل العلم.

الخامسة: تقبيلها وهذا يقتصر فيه أيضاً على ما ورد الشرع بمشروعيته وغير ذلك فممنوع.

والحمد لله رب العالمين،

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المقدمـــة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهده الله تعالى فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، أما بعد:

فلا يخفى مكانة الكعبة المشرفة في بيت الله الحرام في قلوب المسلمين، فهي قبلتهم في الصلاة والدعاء، وإليها يحجون ويعتمرون، ولقد قال الله تعالى: ﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ ﴾[المائدة:٩٧]، ولذا تعلقت بها قلوبهم وأفئدتهم، وحرصوا على تعظيمها والعناية بها، إلا إن هذا التعظيم قد يسلك به بعض المسلمين مسلكاً غير مشروع، ومن ذلك ما يتعلق ببعض صور التعلق بأستارها، لذا رغبت أن أبيّن في هذا البحث بعضاً من تلك الصور وأحكامها.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

الكلام على حكم التعلق بأستار الكعبة من الأهمية بمكان وذلك لأمور، منها:

١- لكونه أصبح ظاهرة منتشرة لكثير من زوار البيت الحرام.

٢- تزداد أهمية بيان صور هذا الأمر وأحكامه لكونه يتعلق بجانب العقيدة، ومن المعلوم أن الإنسان بحاجة لمعرفة ما يخدش عقيدته فيتجنبه، وما لا يخدش فيكون عليه فيه سعة.

٣- توضيح الأمر وتفصيله يحتاجه طالب العلم، وذلك لأنه قد يوجد في كلام بعض أهل العلم شيء من الإجمال في هذه المسألة، مما قد يتبادر للشخص أنهم يحرمون التعلق مطلقاً، أو يجيزونه مطلقاً.

أهداف البحث:

١- ذكر صور التعلق بأستار الكعبة.

٢- بيان أحكام صور التعلق بأستار الكعبة من حيث المشروع والممنوع.

أسئلة البحث:

لعل هذه الدراسة تساعد في الإجابة عن عدد من الأسئلة، من بينها:

١- ما صور التعلق بأستار الكعبة؟

٢- ما المشروع من صور التعلق بأستار الكعبة؟ وما الممنوع منها؟

خطة البحث:

جعلت خطة البحث في مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة وذلك على النحو التالي:

المقدمة: وفيها بيان لأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث وأسئلته، وخطته، ومنهج البحث فيه.

التمهيد: وفيه:

أولاً: بيان معاني مفردات العنوان.

ثانياً: تعظيم الشرع للبيت الحرام، وتعظيمه عند العرب قبل الإسلام.

المبحث الأول: التزام الكعبة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى التزام الكعبة.

المطلب الثاني: صور التزام الكعبة وأحكامه.

المبحث الثاني: التعلق بأستار الكعبة بقصد التبرك، وفيه: مطلبان:

المطلب الأول: معنى التبرك.

المطلب الثاني: حكم التبرك بأستار الكعبة.

المبحث الثالث: استلام أركان الكعبة: وفيه مطالب:

المطلب الأول: التعريف باستلام الكعبة وأركانها.

المطلب الثاني: حكم استلام الأركان، وفيه مقاصد:

المقصـد الأول: حكم استلام الحجر السود.

المقصد الثاني: حكم استلام الركن اليماني.

المقصد الثالث: حكم استلام الركنين الشاميين.

المبحث الرابع: حكم تقبيل الكعبة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلـب الأول: تقبيل الحجر الأسود.

المطلب الثاني: تقبيل الركن اليماني.

المطلب الثالث: تقبيل بقية جدران الكعبة.

منهج البحث:

سلكت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي، متبعاً ما يلي:

١- اجتهدت في استقراء كلام المحققين من أهل العلم في هذه المسألة.

٢- حرصت أن يكون النقل مباشرة من المصادر المعتمدة.

٣- عزوت الآيات القرآنية وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٤- تخـريج الأحاديـث النبويـة، وذكـر حكـم العلمـاء عليهـا إذا لم تكـن في الصحيحين، أو أحدهما لتلقي الأمة لهما بالقبول.

٥- توثيق النقول بذكر مصادرها.

٦- ذكـرت المعلومـات المتعلقـة بالمصادر والمراجـع في الملحـق الخـاص بهـا في آخـر البحث حرصاً على الاختصار.

وبعد فهذا جهد متواضع، واجتهاد في إبراز جانب مما يتعلق بهذه المسألة، فما كان في هذا العمل من صواب فمن الله وحده ﷻ وبفضله وتوفيقه وتسديده، وما كان فيه من خطأ وزلل وتقصير فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله من ذلك.

تمهيـد

أولاً: بيان معاني مفردات العنوان:

١- **التعلـق:** علق بالشيء علقا وعلقه نشب فيه، في الحديث (فعلقت الأعراب بـه) أي: نشبوا وتعلقوا، وقال جرير:

إذا علقت مخالبـه بقرن ... أصاب القلب أو هتك الحجابا[١].

٢- **الأستار:** الأستار جمع ستر: (ستر) السين والتاء والراء كلمة تدل على الغطاء. تقول: سترت الشيء ستراً. والسترة: ما استترت به، كائناً ما كان. وكذلك الستار فأما الإستار، وقولهم إستار الكعبة، فالأغلب أنه من الستر، وكأنه أراد به ما تستر به الكعبة من لباس. إلا أن قوماً زعموا أن ليس ذلك من اللباس، وإنما هو من العدد. قالوا: والعرب تسمي الأربعة الإستار، ويحتجون بقول الأخطل:

لعمرك إنني وابني جعيـل ... وأمهما لإسـتار لئيم[٢]

ويقول جرير:

قرن الفرزدق والبعيث وأمه ... وأبو الفرزدق قبح الإستار[٣]

قالوا: فأستار الكعبة: جدرانها وجوانبها، وهي أربعة، وهذا شيء قد قيل، والله أعلم بصحته[٤].

---

(١) ينظر: ديوان جرير ص ١٠٦، ولسان العرب (١٠ / ٢٦١)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢/ ٤٢٥).

(٢) ديوان الأخطل ص٧٨.

(٣) ديوان جرير ص٨٦.

(٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣ / ١٣٢).

٣- **معنى الكعبة:** جاء في معجم مقاييس اللغة لابن فارس: "(كعب) الكاف والعين والباء أصل صحيح يدل على نتو وارتفاع في الشيء. من ذلك الكعب: كعب الرجل، وهو عظم طرفي الساق عند ملتقى القدم والساق. والكعبة: بيت الله تعالى، يقال سمي لنتوه وتربيعه. وذو الكعبات: بيت لربيعة، وكانوا يطوفون به. ويقال إن الكعبة: الغرفة"[1].

ثانياً: تعظيم الشرع للبيت الحرام، وتعظيمه عند العرب قبل الإسلام:

أ – تعظيم الشرع للبيت الحرام:

لقد عظّم الشرع الحنيف شأن الكعبة فجعل لها المكانة العلياء والمقام الكريم، ويظهر ذلك من خلال:

١- أمرُ اللّهِ تعالى إبراهيمَ –عليه السلام- بتطهيره قال تعالى: ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ [سورة الحج:٢٦].

٢- جعل الله تعالى فيه الأمن قال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ﴾ [سورة العنكبوت:٦٧].

٣- بارك الله تعالى في رزق أهله، قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة القصص:٥٧].

٤- جعله محلاً تشتاق إليه الأرواح، وتحن إليه، ولا تقضي منه وطراً ولو ترددت إليه كل عام، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ ﴾ [سورة البقرة:١٢٥].

---

(١) (٥ / ١٨٦).

٥- فرض على الناس زيارته، وجعل الأمان لصاحبه كما قال تعالى: ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [سورة آل عمران:٩٧].

٦- يدفع عن أهله بسبب تعظيم البيتِ السوءَ كما قال تعالى: ﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلۡكَعۡبَةَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ قِيَٰمٗا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَۚ ذَٰلِكَ لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ﴾ [سورة المائدة:٩٧].

ب – المقصد الثاني تعظيم البيت عند الناس قبل الإسلام وبعد الإسلام:

قذف الله في قلوب الناس تعظيم الكعبة بل الحرم بأكمله، وجعل ذلك موضع تقدير ومهابة وإجلال، يتبين ذلك من خلال الأخبار الواردة عنهم، ومنها:

١- عقد الحلوف(١) عندها والتمسح بها بعد ذلك:

فقد عقد بنو عبد مناف حلفًا سموه حلف المطيبين؛ لأنهم قدموا طيبًا في جفنة وضعوها في فناء الكعبة وغمسوا أيديهم فيها ومسحوها في جدار الكعبة توكيدًا لحلفهم(٢).

٢- عقد الاتفاقات وتوكيدها بين أستار الكعبة:

(أ) لما أجلى رسول الله ﷺ بني النضير ساروا إلى خيبر، وَكان بها من اليهود قوم أهل عدد وجلد وليست لهم من البيوت والأحسابِ ما لبني النضير - كان بنو النضير سرهم وقريظة من ولد الكاهن من بني هارون - فلما قدموا خيبر خرج حيي بن أخطب، وكنانة بن أبي الحقيق، وهوذة بن الحقيق وهوذة بن قيس الوائِلِي من الأوس

(١) أصل الحِلْف: المُعاقَدةُ والمعاهدة على التَّعاضُد والتَّساعُد والاتّفاق. النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٤٢٤).

(٢) مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ﷺ لأحمد الشريف (١ / ١٠٩).

من بني خطمة وأبو عامر الراهب في بضعة عشر رجلا إلى مَكة يدعون قريشاً وأتباعها إلى حرب محمد ﷺ فقالوا لقريش: نحن معكم حتى نستأصل محمداً.

قال أبو سفيان هذا الذي أقدمكم ونزعكم؟ قالوا: نعم جئنا لنحالفكم على عداوة محمد وقتاله. قال أبو سفيان مرحباً وأهلاً، أحب الناس إلينا من أعاننا على عداوة محمد. قال النفر فأخرج خمسين رجلاً من بطون قريش كلها أنت فيهم وندخل نحن وأنتم بين أستار الكعبة حتى نلصق أكبادنا بها، ثم نحلف بالله جميعا لا يخذل بعضنا بعضا، ولتكونن كلمتنا واحدة على هذا الرجل ما بقي منا رجل ... إلخ[1].

(ب) ما رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ... وفيه: قال فلما رأت اليهود ما لقي أصحاب رسول الله ﷺ من القتل يوم أحد والبلاء شمتوا بهم فأما بنو النضير فأظهروا العداوة لله ولرسوله وأما قريظة فتمسكوا بالحلف على غش في أنفسهم وعداوة لله ولرسوله فركب كعب بن الأشرف في ستين راكباً من بني النضير إلى قريش من مكة فقال لهم أبو سفيان: ما جاء بكم؟ قال كعب: أتيناك لنحالفك على قتال هذا الرجل وعلى عداوته، قال أبو سفيان: مرحباً بكم وأهلاً أحب الناس إلينا من أعاننا على عداوة هذا الرجل وقتاله، قال له كعب: فأخرج ستين رجلاً من بطون قريش كلها وأنت فيهم يا أبا سفيان فلندخل نحن وأنتم بين أستار الكعبة فلنلصق أكبادنا بها ثم لنحلف بالله جميعاً أن لا يخذل بعضنا بعضاً ولتكون كلمتنا واحدة على هذا الرجل وأصحابه ما بقي منا ومنهم رجل ففعلوا ذلك وتحالفوا[2].

---

(١) مغازي الواقدي (١ / ٤٤١-٤٤٢) وانظر تفسير الخازن (٤/ ٢٦٦).

(٢) تاريخ مغازي الواقدي (١ / ٤٤١-٤٤٢) وانظر تفسير الخازن (٢٦٦/٤)، وتاريخ مدينة دمشق (٢٧٣/٥٥-٢٧٤).

وأخرج ابن عائذ من طريق الكلبي أن كعب بن الأشرف قدم على مشركي قريش فحالفهم عند أستار الكعبة على قتال المسلمين[١].

٣- اتخاذ البيت ملاذا ومستجارا:

لقد كان هذا المكان المبارك ملاذاً يلوذ به من نزل عليه كرب أو محنة:

أولاً: الروايات الواردة عن العرب:

١- روى الحاكم في مستدركه قال: حدثنا الشيخ الإمام أبو بكر بن إسحاق ثنا أحمد بن علي الخزاز ثنا داود بن مهران الرباع ثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن حويطب بن عبد العزى قال: كنا قعوداً يوما بفناء الكعبة في الجاهلية إذ جاءت امرأة تعوذ بالكعبة من زوجها فجاء زوجها فمد يده إليها فيبست يده فلقد رأيته في الإسلام وإنه لأشل[٢].

٢- قال الأزرقي حدثني جدي قال: حدثنا داود بن عبدالرحمن، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن حويطب بن عبد العزى قال: كانت في الكعبة حلق أمثال لجم البهم، يدخل الخائف فيها يده فلا يريبه أحد، فجاء خائف ليدخل يده فاجتبذه رجل فشلت يده، فلقد رأيته في الإسلام وإنه لأشل[٣].

٣- وقال الأزرقي أيضا حدثنا أبو الوليد، حدثنا محمد بن يحيى، عن الواقدي عن أيوب بن موسى أن امرأة كانت في الجاهلية معها ابن عم لها صغير، وكانت تخرج

---

(١) فتح الباري (٧ / ٣٣٧).

(٢) المستدرك ٤٠٥ - (٣ / ٤٩٢)، وانظر: المعجم الكبير للطبراني (٣/١٨٥/٣٠٦٨)، معجم الصحابة للبغوي (٢ /١٩٧)، معرفة الصحابة لأبي نعيم - (٢ / ٦٩٩)، أخبار مكة للأزرقي - مكتبة الثقافة الدينية (٢ / ٢٣)، العقوبات - (١ / ٨٢).

(٣) أخبار مكة للأزرقي - مكتبة الثقافة الدينية (١٣١/١)، وانظر العقوبات لابن أبي الدنيا (٨٣/١).

فتكتسب عليه ثم تأتي فتطعمه من كسبها فقالت له: يا بني إن أغيب عنك فإني أخاف عليك أن يظلمك ظالم، فإن جاءك ظالم بعدي فإن لله تعالى بمكة بيتًا لا يشبهه شيء من البيوت، ولا يقاربه مفسد وعليه ثياب، فإن ظلمك ظالم يومًا فعذ به فإن له ربًا يسمعك قال: فجاءه رجل فذهب به فاسترقه. قال: وكان أهل الجاهلية يعمرن أنعامهم فأعمر سيده ظهره، فلما رأى الغلام البيت عرف الصفة، فنزل يشتد حتى تعلق بالبيت، وجاء سيده فمد يده إليه ليأخذه فيبست يده فمد الأخرى فيبست يده الأخرى فاستفتى في الجاهلية فأفتي لينحر عن كل واحدة من يديه بدنة، ففعل فأطلقت له يداه وترك الغلام وخلي سبيله[1].

٤- وقال أخبرني محمد بن يحيى عن الواقدي، عن ابن أبي سبرة عن عبدالمجيد بن سهيل، عن مكرمة عن ابن عباس قال: دعا رجل على ابن عم له استاق ذودًا له، فخرج يطلبه حتى أصابه في الحرم فقال: ذودي، فقال اللص: كذبت ليس الذود لك قال: فاحلف قال: إذن أحلف، فحلف عند المقام بالله الخالق رب هذا البيت ما الذود لك فقيل له: لا سبيل لك عليه، فقام رب الذود بين الركن والمقام باسطًا يديه، يدعو على صاحبه فما برح مقامه يدعو عليه حتى وله، فذهب عقله وجعل يصيح بمكة، فما لي وللذود ما لي ولفلان رب الذود، فبلغ ذلك عبد المطلب فجمع ذوده فدفعها إلى المظلوم، فخرج بها وبقي الآخر متولهًا حتى وقع من جبل فتردى منه فأكلته السباع[2].

٥- قال السدي: إن المشركين لما أرادوا الخروج إلى بدر أخذوا أستار الكعبة وقالوا اللهم انصر أعلى الجندين وأهدى الفئتين وأكرم الحزبين وأفضل الدينين،

---

(١) أخبار مكة للأزرقي – مكتبة الثقافة الدينية (٢ / ٢٥).

(٢) أخبار مكة للأزرقي – مكتبة الثقافة الدينية (٢ / ٢٤-٢٥).

فأنزل الله هذه الآية ﴿ إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ ﴾ [سورة الأنفال:١٩][١].

٦- وقال الفاكهي في أخبار مكة: وأول امرأة ضربها الطلق وهي متعلقة بالكعبة: أخت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما[٢].

ثانياً: القصص الواردة بعد نزول الوحي:

١- قال البزار: حدثنا محمد بن مرزوق، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا صدقة، يعني ابن موسى، قَال: حدثنا فرقد، يعني السبخي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: كان النبي ﷺ بمكة فجاءته امرأة من الأنصار فقالت: يا رسول الله إن هذا الخبيث قد غلبني فقال لها: إن تصبري على ما أنت عليه تجيئي يوم القيامة ليس عليك ذنوب، ولاَ حساب قالت: والذي بعثك بالحق لأصبرن حتى ألقى الله قالت: إني أخاف الخبيث أن يجردني فدعا لها فكانت إذا خشيت أن يأتيها تأتي أستار الكعبة فتعلق بها فتقول له: اخسأ فيذهب عنها.

وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد وصدقة ليس به بأس وفرقد قد حدث عنه جماعة من أهل العلم منهم شعبة وغيره واحتملوا حديثه على سوء حفظ فيه[٣].

قال الهيثمي في: "وفيه فرقد السبخي وهو ضعيف. لكن له شاهد عند البخاري[٤] عَن ابن جريج أخبرني عطاء أنه رأى أم زفر تلك امرأة طويلة سوداء على ستر الكعبة"[٥].

---

(١) تفسير الرازي -دار إحياء التراث- (١/ ٢١٣٣).

(٢) (٣ / ٢٣٥).

(٣) مسند البزار (١١ /٥٠٧٣ ص٢٨٠).

(٤) صحيح البخاري (٧/ ١١٦، رقم ٥٦٥٢).

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٢ / ٣٠٨.

قال الحافظ ابن حجر عند شرحه لهذه الرواية: قوله: "على ستر الكعبة" بكسر المهملة أي جالسة عليها معتمدة، ويجوز أن يتعلق بقوله: "رأى". ثم وجدت الحديث في "الأدب المفرد" للبخاري وقد أخرجه بهذا السند المذكور هنا بعينه وقال: "على سلم الكعبة" فاللّه أعلم. وعند البزار من وجه آخر عن ابن عباس في نحو هذه القصة أنها قالت: "إني أخاف الخبيث أن يجردني، فدعا لها فكانت إذا خشيت أن يأتيها تأتي أستار الكعبة فتتعلق بها"[1].

٢- عن أم سلمة رضي الله عنها قال رسول الله ﷺ: «يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بهم». فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارهاً قال «يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته». وقال أبو جعفر هي بيداء المدينة[2].

٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: عبث رسول الله ﷺ في منامه فقلنا يا رسول الله صنعت شيئا في منامك لم تكن تفعله فقال العجب إن ناساً من أمتي يؤمون بالبيت برجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم فقلنا يا رسول الله إن الطريق قد يجمع الناس قال نعم فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم[3].

٤- قصة سفيان الثوري: قال النووي رحمه الله: "وروينا عن عبدالرزاق قال: بعث أبو جعفر أمير المؤمنين الخشابين قدامه حين خرج إلى مكة وقال: إذا رأيتم سفيان الثوري فاصلبوه فوصلوا مكة ونصبوا الخشب، فنودي سفيان فإذا رأسه في حجر

(١) فتح الباري (١٠ / ١١٥).

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٠٨، رقم ٢٨٨٢) مسند أحمد (٤٤ / ٨٩ رقم ٢٦٤٨٧).

(٣) صحيح مسلم (٤ / ٢٢١٠) وأحمد (٦/ ١٠٥) لكن بلفظ قد استعاذ بالحرم.

الفضيل بن عياض ورجله في حجر ابن عيينة فقالوا: يا أبا عبدالله اتق الله ولا تشمت بنا الأعداء فتقدم إلى أستار الكعبة فأخذها، وقال: برئت منه إن دخلها أبو جعفر فمات أبو جعفر قبل أن يدخل مكة"[١].

٥- قصة عبدالرزاق الصنعاني، قال الحافظ ابن حجر: "وروي عن عبدالرزاق أنه قال حججت فمكثت ثلاثة أيام لا يجيئني أصحاب الحديث فتعلقت بالكعبة وقلت يا رب مالي أكذاب أنا أمدلس أنا فرجعت إلى البيت فجاؤوني"[٢].

٦- قال ابن أبي الدنيا: "حدثنا عبدالله ذكر أبو حاتم الرازي ذكر أحمد بن عبدالله بن عياض القرشي ذكر عبدالرحمن بن كامل القرقساني أنا علوان بن داود عن علي بن زيد قال قال طاووس بينا أنا بمكة بعث إلي الحجاج فأجلسني إلى جنبه وأتكأني على وسادة إذ سمع ملبياً يلبي حول البيت رافعاً صوته بالتلبية فقال: علي بالرجل فأتى به فقال: ممن الرجل؟ قال: من المسلمين قال: ليس عن الإسلام سألت، قال: فعمن سألت؟ قال: سألتك عن البلد، قال: من أهل اليمن، قال: كيف تركت محمد بن يوسف؟ يريد أخاه قال: تركته عظيماً جسيماً لباساً ركاباً خراجاً ولاجاً قال: ليس عن هذا سألتك، قال: فعم سألت؟ قال: سألتك عن سيرته قال تركته ظلوماً غشوماً مطيعاً للمخلوق عاصياً للخالق، فقال له: الحجاج ما حملك على أن تتكلم بهذا الكلام وأنت تعلم مكانه مني؟ قال الرجل: أتراه بمكانة منك أعز مني بمكاني من الله وأنا وافد بيته ومصدق نبيه وقاضي دينه؟ فسكت الحجاج فما أحار إليه جواباً وقام الرجل من غير أن يؤذن له فانصرف، قال طاووس: فقمت في أثره وقلت الرجل حكيم فأتى البيت فتعلق بأستاره فقال: اللهم بك أعوذ وبك ألوذ اللهم اجعل لي في

(١) تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢٢٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٣١٤/٦، وانظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص: ٣٤).

اللهف إلى وجودك والرضى بضمانك مندوحة عن منع الباخلين وغنى عما في أيدي المستأثرين اللهم فرجك القريب ومعروفك القديم وعادتك الحسنه ثم ذهب في الناس فرأيته عشية عرفه وهو يقول اللهم إن كنت لم تقبل حجتي وتعبي ونصبي فلا تحرمني الأجر على مصيبتي بتركك القبول مني ثم ذهب في الناس فرأيته غداة جمع يقول واسوأتاه منك والله وإن غفرت يردد ذلك"[1].

٧- جاء في قصة مقتل ابن الزبير ﷺ الذي لقب بعائذ الله لأنه عاذ بالحرم[2]: قال الراوي ... فخرج وقد جعل له مصراع عند الكعبة فكان تحته فأتاه رجل من قريش فقال له: ألا نفتح لك باب الكعبة فتدخلها؟ فقال عبدالله: من كل شيء تحفظ أخاك إلا من نفسه، والله لو وجدوكم تحت أستار الكعبة لقتلوكم وهل حرمة المسجد إلا كحرمة البيت ثم تمثل:

ولست بمبتاع الحياة بسبة ولا مرتق من خشية الموت سلما[3].

وهذا يفيد أن التعلق بالكعبة لعصمة الدم والمستجير بها أمر متعارف ولذلك يقول ابن القيم رحمه الله: أن اللاجئ إلى الحرم بمنزلة التائب المتنصل اللاجئ إلى بيت الرب تعالى المتعلق بأستاره فلا يناسب حاله ولا حال بيته وحرمه أن يهاجم[4].

٨- قصة قتل ابن خطل: عن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال: إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال: اقتلوه[5].

---

(١) الأولياء (١/ ٣٦)، ورواها ابن عساكر بإسناده في تاريخ دمشق (٣١٢/٥٦).

(٢) الفتح (٤٥/٤).

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣ / ٩٠٧-٩٠٨).

(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ٣٩٤).

(٥) صحيح البخاري (١/ ٨٤٧ رقم ١٨٤٦)، صحيح مسلم (٤ /١١١ رقم ٣٣٧٤).

وهذا يدل على أن العياذ بالبيت والتعلق بأستاره أمر مشهور ومتقرر عندهم ولم ينكر النبي ﷺ ذلك ولذا نجد أن الصحابي لما وجد ابن خطل متعلقاً بأستار الكعبة توقف عن قتله مع أن الأمر قد صدر بقتله من النبي ﷺ لأنه رأى ابن خطل استجار بالكعبة والعرب تهاب من الاعتداء على من استجار بها فلذلك سُئل النبي ﷺ عن قتله، فقال: اقتلوه .

بل جاء أن النبي ﷺ نصّ على قتل جماعة وان وجدوا تحت أستار الكعبة. قال محمد بن إسحاق في رواية ابن بكير عنه: قال أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر وعبد الله بن أبي بكر بن حزم: إن رسول الله ﷺ حين دخل مكة وفرق جيوشه أمرهم أن لا يقتلوا أحداً إلا من قاتلهم إلا نفراً قد سماهم رسول الله ﷺ وقال: "اقتلوهم وإن وجدتموهم تحت أستار الكعبة[١].

قال ابن القيم رحمه الله: ولما استقر الفتح أمن رسول الله ﷺ الناس كلهم إلا تسعة نفر فإنه أمر بقتلهم وإن وجدوا تحت أستار الكعبة وهم عبدالله بن سعد بن أبي سرح وعكرمة بن أبي جهل وعبد العزى بن خطل والحارث بن نفيل بن وهب ومقيس بن صبابة وهبار بن الأسود وقينتان لابن خطل كانتا تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ وسارة مولاة لبعض بني عبدالمطلب[٢].

٩- قال الأصفهاني في الأغاني: أخبرني أحمد بن عبدالعزيز قال حدثنا عمر بن شبة قال حدثني محمد بن يحيى قال قال غسان بن عبدالحميد: أقبل الأحوص حتى وقف على معن بن حميد الأنصاري أحد بني عمرو ابن عوف بن جحجبى فقال:

رأيتك مزهوا كأن أباكم   صهيبة أمسى خير عوف مرَكبا

---

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص: ١١١)، وانظر تاريخ دمشق (٦٨/٥٩).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ٣٦٢).

تقريبكم كوثى إذا ما نسـبتم وتنكركم عمر بن عوف بن جحجبى

عليك بأدنى الخطْب إن أنت نلته وأقصر فلا يذهب بك التيـه مذهبا

فقام إليه بنوه ومواليه فقال دعوا الكلب خلوا عنه لا يمسه أحد منكم، فانصرف حتى إذا كان عند أحجار المراء بقباء لقيه ابن أبي جرير أحد بني العجلان وكان شديدا ضابطا فقال له الأحوص:

إن بقوم سودوك لحاجـة إلى سيد لو يظفـرون بسيد

فألقى ثيابه وأخذ بحلق الأحوص ومع الأحوص راويته وجاء الناس ليخلصوه فحلف لئن خلصه أحد من يديه ليأخذنه وليدعن الأحوص فخنقه حتى استرخى وتركه حتى أفاق ثم قال له كل مملوك لي حر لئن سمع أو سمعت هذا البيت من أحد من الناس لأضربنك ضربة بسيفي أريد بها نفسك ولو كنت تحت أستار الكعبة فأقبل الأحوص على راويته فقال إن هذا مجنون ولم يسمع هذا البيت غيرك فإياك أن يسمعه منك خلق[1].

٤. التعلق بالأستار لأجل الدعاء:

الروايات الواردة في ذلك:

١- قصة حصار الشعب وفيها ... ورجع أبو طالب إلى الشعب وهو يقول: يا معشر قريش علام نحصر ونحبس وقد بان الأمر؟ ثم دخل هو وأصحابه بين أستار الكعبة والكعبة فقال: اللهم انصرنا ممن ظلمنا، وقطع أرحامنا، واستحل منا ما يحرم عليه منا! ثم انصرفوا[2].

(١) الأغاني (٤ / ٢٣٨).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (١ / ١٨٩) دلائل النبوة لإسماعيل لأصبهاني (ص: ١٩٩، ١٩٧)، سيرة ابن إسحاق (ص: ١٥٨)، تاريخ الإسلام للذهبي (١/ ٢٣٢).

٢- قال البقاعي عند تفسير قول الله تعالى: ﴿ إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ ﴾ [سورة الأنفال:١٩] ﴿ إِن تَسْتَفْتِحُواْ ﴾ أي تسألوا الفتح أيها الكفار بعد هذا اليوم كما استفتحتم في هذه الحزبين في هذه الوقعة عند أخذكم أستار الكعبة وقت خروجكم بقولكم: اللهم انصر أهدى الحزبين، وأكرم الجندين، وأعلى الفئتين، وأفضل الدينين، ووقت ترائي الجمعين؛ بقول أبي جهل اللهم اقطعنا للرحم وآتانا بما لا يعلم فأحنه الغداة؛ أتاكم الفتح كما أتاكم في هذا اليوم)[1].

٣- قال أبو بكر الدينوري في "المجالسة وجواهر العلم"[2]: حدثنا محمد بن عبدالرحمن مولى بني هاشم، نا إبراهيم بن محمد الشافعي، عن أبيه، عن أبان بن الوليد، عن أبان بن تغلب؛ قال: حدثني جلهمة بن عرفطة؛ قال إني لبالقاع من نمرة إذا أقبلت عير من أعلا نجد، فلما حاذت الكعبة إذا غلام قد رمى بنفسه من عجز بعير، فجاء حتى تعلق بأستار الكعبة، ثم نادى: يا رب البنية! أجرني. وإذا شيخ جندعي غشمه ممدود قد جاء فانتزع يده من أسجاف[3] الكعبة، فقام إليه شيخ وسيم قسيم عليه بهاء الملك ووقار الحكماء، فقال: ما شأنك يا غلام! فأنا من آل الله وأجير من استجار به؟ قال: إن أبي مات وأنا صغير، وإن هذا استعبدني، وقد كنت أسمع أن لله بيتا يمنع من الظلم، فلما رأيته استجرت به. فقال له القرشي: قد أجرتك يا غلام. قال: وحبس الله يد الجندعي إلى عنقه. قال: جلهمة بن عرفطة: فحدثت بهذا الحديث عمرو بن خارجة، وكان في قعدد[4] الحي، فقال: إن لهذا الشيخ ابنا - يعني أبا طالب -

---

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٨/ ٢٤٦).

(٢) (٦ / ١٨٥-١٨٨ رقم ٢٥٣٤).

(٣) أي: أستار.

(٤) أي: خامليهم.

قال: فهويت رحلي نحو تهامة أكسع[1] بها الحدود وأعلق لها الكداء؛ حتى انتهينا إلى المسجد الحرام، وإذا قريش عزين قد ارتفعت لهم ضوضاء يستسقون، فقائل منهم يقول: اعمدوا اللات والعزى! وقائل منهم يقول: اعمدوا المناة الثالثة الأخرى! فقال شيخ وسيم قسيم[2] حسن الوجه جيد الرأي: أنى تؤفكون وفيكم باقية إبراهيم ﷺ، وسلالة إسماعيل عليه السلام؟! فقالوا له كأنك عنيت أبا طالب؟! قال: إيه. فقاموا بأجمعهم وقمت معهم، فدققنا عليه بابه، فخرج إلينا رجل حسن الوجه مصفرا، عليه إزار، قد اتشح به؛ فثاروا إليه، فقالوا: يا أبا طالب! أقحط الوادي وأجدب العباد؛ فهلم فاستسق. فقال: رويدكم زوال الشمس وهبوب الريح. فلما زاغت الشمس أو كادت؛ خرج أبو طالب ومعه غلام كأنه شمس دجى تجلت عنه سحابة قتماء وحوله أغيلمة، فأخذه أبو طالب، فألصق ظهره بالكعبة ولاذ بأضبعة [3] الغلام، وبصبصت الأغيلمة حوله، وما في السماء قزعة، فأقبل السحاب من ها هنا وها هنا، وأغدق واغدودق، وانفجر له الوادي وأخصب النادي والبادي، ففي ذلك يقول أبو طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ربيع اليتامى عصمة للأرامل

يطيف به الهلال من آل هاشم ... فهم عنده في نعمة وفضائل

وميزان عدل لا يخيس شعيرة ... ووزان صدق وزنه غير عائل

٤- عن محمد بن صالح قال بينا أنا في الطواف إذ نظرت إلى أعرابي بدوي متعلق بأستار الكعبة وقد شخص بصره نحو السماء وهو يقول يا خير من وفد الأنام إليه ذهبت أيامي وضعفت قوتي وقد وردت إلى بيتك المعظم المكرم بذنوب كثيرة لا

---

(١) أي: أضرب.

(٢) أي: حسن الوجه.

(٣) أي: عضده.

تسعها الأرض ولا تغسلها البحار مستجيراً بعفوك منها وحططت رحلي بفنائك وأنفقت مالي في رضاك فماذا الذي يكون من جزائك يا مولاي ... إلخ ما قال[١].

٥- عن إبراهيم بن مسلم المخزومي قال وقفت امرأة متعبدة في جوف الليل فتعلقت بأستار الكعبة ثم بكت وقالت: يا كريم الصحبة ويا حسن المعونة أتيتك من شقة بعيدة متعرضة لمعروفك الذي وسع خلقك فأنلني من معروفك معروفاً تغنيني به عن معروف من سواك يا أهل التقوى ويا أهل المغفرة قال ثم صرخت صرخة سقطت لوجهها فحملت مغشياً عليها[٢].

٦- عن محمد بن زيد قال: سمعت ذا النون يقول: خرجت حاجاً إلى بيت الله الحرام فبينا أنا في الطواف إذا أنا بشخص متعلق بأستار الكعبة يبكى ويقول في بكائه: كتمت بلائي من غيرك وبحت بسري إليك واشتغلت بك عمن سواك عجبت لمن عرفك كيف يسلو عنك ولمن ذاق حبك كيف يصبر عنك ثم أقبل على نفسه فقال: أمهلك فما ارعويت وستر عليك فما استحييت وسلبك حلاوة المناجاة فما باليت ثم قال: عزيزي مالي إذا قمت بين يديك ألقيت على النعاس ومنعني حلاوة الخدمة لم قرة عيني لمة ثم انشأ يقول:

روعت قلبي بالفراق فلم أجد ... شيئا أمر من الفراق وأوجعا

حسب الفراق بأن يفرق بيننا ... ولطالما قد كنت منه مفزعا

قال فلم أتمالك أن أتيت الكعبة مستخفياً فلما أحس بي تجلل بخمار كان عليه ثم قال: يا ذا النون غض بصرك فإني حرام، فعلمت أنها امرأة فقلت: والله قد شغلني قولك عن كثير مما كنت فيه، فقالت: ولم عافاك الله؟ أما علمت أن لله عباداً لا

(١) صفة الصفوة (٢/ ٥١٥).

(٢) صفة الصفوة (٢/ ٥١٧).

يشغلهم سواه ولا يميلون إلى ذكر غيره[1].

٧- وقال أبو عبدالملك قال رأيت امرأة متعلقة بأستار الكعبة وهي تقول: اللهم إني أستعديك على نفسي[2].

٨- وعن صالح المُرّي أنه كان يطوف بالبيت، فسمع أعرابياً يقول، وهو متعلق بأستار الكعبة: إلهي إن استغفاري إياك على كثرة ذنوبي للوم ظاهر، وإن ترك استغفاري على سعة رحمتك لعجز باهر، إلهي كم تتقرّب إليّ بالنعم مع غناك عني وعن عملي، وكم أتباعد عنك بالمعاصي مع فقري إليك في أملي . فيا من إذا وعد وفى، وإذا أوعد تجاوز وعفا، أدخِل عظيم جرمي في سعة رحمتك من هذا الباب، إنك أنت الوهّاب[3].

٩- وقال الأوزاعي: رأيت رجلاً متعلقاً بأستار الكعبة، وهو يقول: يا رب إني فقير كما ترى، وصبيتي قد عَرُوا كما ترى، وناقتي قد عجفت كما ترى، وبردتي قد بليت كما ترى، فما ترى فيما ترى، يا من يَرى ولا يُرى[4].

... فإذا بصوت من خلفه: يا عصم يا عصم/ الحق عمَك قد هلك بالطائف، وخلَف ألف نعجة، وثلاث مائة ناقة، وأربعمائة دينار، وأربعة أعبد، وثلاثة أسياف يمانية، فامض فخذها فليس له وارث غيرك.

... قال الأوزاعي، فقلت: يا عاصم إن الذي دعوته لقد كان منك قريباً، فقال: يا هذا أما سمعت قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾[5].

---

(١) صفة الصفوة (٢/ ٥١٧).

(٢) صفة الصفوة (٢/ ٥١٨).

(٣) الدرر الحسان في أحكام الحج على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان (١ / ٧٤).

(٤) يعني: في الدنيا.

(٥) الدرر الحسان في أحكام الحج على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان (١ / ٧٥).

المبحث الثاني

الـــتزام الكعبـــة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

معنى التزام الكعبة

١- **معنى الالتزام لغة**: لزمت الشيء ألزمه لزوماً، ولزمت به ولازمته، والالتزام: الاعتناق[1]. و(التزمته) اعتنقته فهو (ملتزم) ومنه يقال لما بين باب الكعبة والحجر الأسود (الملتزم) لأن الناس يعتنقونه أي يضمونه إلى صدورهم[2].

٢- **معنى المقام**: المقام: مقام إبراهيم خليل الله عليه السلام هو في المسجد الحرام، قبالة باب البيت وهو موضع معروف، هذا مراد الفقهاء بقولهم: يصلي ركعتي الطواف خلف المقام، وشبه ذلك من ألفاظهم[3].

٣- **معنى الركن**: معنى الركن: "ركن" الشيء: جانبه، والجمع "أركان[4]" والمقصود به هنا الركن الأسود.

٤- **صفة الالتزام**: نص الفقهاء على أن كيفية التزام الملتزم أن يلصق صدره ووجهه بجدار البيت، ويضع خده الأيمن عليه، ويبسط ذراعيه وكفيه، بحيث تكون يده اليمنى إلى الباب واليسرى إلى الركن، ويتعلق بأستار

---

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ٢٠٢٩).

(٢) المصباح المنير (٢ / ٥٥٣).

(٣) تهذيب الأسماء (١ / ١٤٢٩).

(٤) المصباح المنير (١/ ٢٣٧).

الكعبة كما يتعلق عبد ذليل بطرف ثوب لمولى جليل كالمتشفع بها، ودعا حال تثبته وتعلقه بالأستار مجتهدا متضرعاً، متخشعاً، مكبراً، مهللاً، مصلياً على النبي ﷺ ويبكي أو يتباكى، ولو لم ينل الأستار يضع يديه على رأسه مبسوطتين على الجدار قائمتين، والتصق بالجدار، ودعا بما شاء وبما أحب من خيري الدنيا والآخرة[١].

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٩/ ٢٧) وينظر: الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (٥٢٤/٢).

المطلب الثاني

صور التزام الكعبة وأحكامه

وفيه خمسة مقاصد:

المقصد الأول: الالتزام بين الركن والباب:

وردت آثار في الالتزام بين الركن والباب منها:

١- عن عبد الرحمن بن صفوان قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة قلت: لألبسن ثيابى - وكانت دارى على الطريق – فلأنظرنّ كيف يصنع رسول الله ﷺ فانطلقت فرأيت النبى ﷺ قد خرج من الكعبة هو وأصحابه وقد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم وقد وضعوا خدودهم على البيت ورسول الله ﷺ وسطهم[(١)].

٢- عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال: طفت مع عبدالله فلما جئنا دبر الكعبة قلت: ألا تتعوذ؟ قال: نعوذ بالله من النار. ثم مضى حتى استلم الحجر وأقام بين الركن والباب فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا وبسطهما بسطاً ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله[(٢)].

٣- قال ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس قال: الملتزم ما بين الركن والباب[(٣)].

---

(١) سنن أبى داود (٢ / ١٢٠/ رقم ١٩٠٠)، السنن الكبرى (٥ /٩٢ رقم ٩١١٤)، صحيح ابن خزيمة - (٣٣٤/٤ رقم ٣٠١٧)، شعب الإيمان (٥ /٤٩١ رقم ٣٧٦٦) مسند أحمد (٢٤ / ٣٢٠/ رقم ١٥٥٥٣)، مصنف ابن أبي شيبة (٢ / ٢٣٧ رقم ٧٢٧).

(٢) سنن أبي داود (٢/ ١٨١ رقم ١٨٩٩)، سنن ابن ماجه (٤/ ١٨٥رقم ٢٩٦٢)، شعب الإيمان (٤٩١/٥ رقم ٣٧٦٧) وغيرهم وصححه الألباني في الصحيحة سلسلة (١٧٠/٥ رقم ٢١٣٨).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة - (٤ /٣١٧ رقم١٦٢)

٤- قال الفاكهي: حدثنا محمد بن يحيى قال: ثنا سفيان، عن حميد بن قيس، أنه سمع مجاهداً، يقول: " أتيت ابن عباس رضي الله عنهما أسأله عن آية من كتاب الله تعالى، فإذا هو قائم بين الباب والركن يتعوذ[١]".

٥- وقال ابن أبي شيبة: حدثنا أبو بكر قال: نا عفان قال: نا عبدالوارث قال: نا حميد الأعرج عن مجاهد: أن عبدالله بن عمرو وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر كانوا إذا قضوا طوافهم فأرادوا أن يخرجوا استعاذوا بين الركن والباب أو بين الحجر والباب[٢].

٦- عند الفاكهي حدثني محمد بن علي قال: ثنا علي بن حسين بن واقد قال: حدثني أبي، عن أبي الزبير قال: رأيت عبدالله بن عمر وابن عباس، وعبدالله بن الزبير رضي الله عنهم يلتزمونه[٣].

٧- قال الأزرقي: حدثنا أبو الوليد قال: حدثني جدي قال: حدثنا مسلم بن خالد عن أبي مليكة عن أبي الزبير المكي عن ابن عباس قال: الملتزم والمدعى والمتعوذ مابين الحجر والباب. قال أبو الزبير فدعوت هناك بدعاء حذاء الملتزم فاستجيب لي[٤].

٨- قال عبد الرزاق الصنعاني حدثنا معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يلصق بالبيت صدره ويده وبطنه[٥].

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (١ /١٦١ رقم ٢١٩) قال ابن دهيش: إسناده حسن.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣ /٤٣٥ رقم ١٥٧٢٨).

(٣) أخبار مكة للفاكهي (١ / ١٦٦رقم٢٣٣) قال ابن دهيش: إسناده حسن.

(٤) أخبار مكة للأزرقي (٢٧٧/١).

(٥) مصنف عبدالرزاق (٥ / ٧٦).

٩- قال الفاكهي: حدثنا يعقوب بن حميد قال: ثنا يحيى بن سليم، عن محمد بن السائب بن بركة، عن أمه، أنه سمعها تقول: "أمرت عائشة رضي الله عنها بالمصابيح فأطفئت، ثم طافت في ستر أو حجاب ثلاثة أسابيع، كلما فرغت من سبع تعوذت بين الركن والباب"[(١)].

١٠- وقال: حدثنا سعيد بن عبدالرحمن المخزومي قال: ثنا بشر بن السري قال: ثنا إسرائيل، عن طارق بن عبدالرحمن قال: "طفت مع علي بن الحسين رضي اللّه عنهما، فلما فرغ من طوافه أرسل إزاره حتى بدا بطنه، ثم ألصقه ما بين الركن والباب[(٢)]".

١١- وقال ابن أبي شيبة: حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن الشيباني قال: رأيت عمرو بن ميمون وهو ملتزم ما بين الركن والباب[(٣)] وعند الفاكهي حدثنا يعقوب بن حميد قال: ثنا حفص بن غياث، عن أبي إسحاق الشيباني قال: رأيت عمرو بن ميمون الأودي واضعاً بطنه بين الباب والحجر، وهو يقول: بأبي وأمي[(٤)].

١٢- وقال حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال كانوا يلتزمون ما بين الركن والباب ويدعون[(٥)].

١٣- قال الفاكهي حدثنا يعقوب بن حميد قال: ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد قال: كانوا يلتزمونه ويدعونه الملتزم[(٦)].

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (١/ ١٦٣ رقم ٢٢٧)، ورواه الأزرقي في أخبار مكة (١/ ٢٨٠).

(٢) أخبار مكة للفاكهي (١/ ١٦٩ رقم ٢٤٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣/ ٢٣٦ رقم ١٣٧٧٩).

(٤) أخبار مكة للفاكهي (١/ ١٦٨ رقم ٢٣٩).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٣/ ٢٣٦ رقم ١٣٧٨٠).

(٦) أخبار مكة للفاكهي (١ / ١٦٨ رقم ٢٤١).

١٤- قال ابن أبي شيبة: حدثنا أبو بكر قال: حدثنا روح بن عبادة عن محمد بن عبدالرحمن العبدي قـال: رأيت عكرمة بن خالد وأبا جعفر وعكرمة مولى بن عباس يلتزمون ما بين الركن وباب الكعبة ورأيتهم ما تحت الميزاب في الحجر[1].

١٥- وقال: حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو يحيى الرازي إسحاق بن سليمان عن حنظلة قال: رأيت سالماً وعطاء وطاووساً يلتزمون ما بين الركن والباب[2].

١٦- وقال الفاكهي: حدثنا محمد بن عبدالملك قال: ثنا يعلى قال: ثنا شريك، عن ليث، عن طاووس، ومجاهد: " أنهما كانا يستحبان أن يفعلا ذلك"[3].

١٧- قال الأزرقي: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثني جدي، حدثنا يحيى بن سليم، حدثنا عثمان بن الأسود، عن مجاهد قال: ما بين الركن والباب يدعى الملتزم، ولا يقوم عبد ثم يدعو الله -عز وجل- بشيء إلا استجاب له[4].

١٨- حدثنا أبو الوليد قال: وحدثني جدي، حدثنا سفيان، عن عبدالكريم، عن مجاهد قال: الصق خديك بالكعبة، ولا تضع جبهتك[5].

١٩- قال الفاكهي: حدثنا محمد بن عبدالملك الواسطي قال: ثنا يعلى بن عبدالرحمن قال: ثنا شريك، عن عبدالملك بن أبي سليمان قال: "رأيت سعيد ابن جبير حسر عن بطنه، ثم ألصقه بالبيت بين الباب والحجر الأسود"[6].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣ / ٢٣٦ رقم ٢٣٦).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣ / ٢٣٦ رقم ١٣٧٨٢).

(٣) أخبار مكة للفاكهي (١ / ١٦٣رقم ٢٢٦).

(٤) أخبار مكة (٢٧٧/١).

(٥) أخبار مكة للأزرقي مكتبة الثقافة الدينية (١ / ٢٧٧).

(٦) أخبار مكة للفاكهي (١ / ١٦٣).

ويتضح من خلال هذه الأحاديث والآثار مشروعية الالتزام بين الركن والباب، ولا خلاف في ذلك بين الفقهاء[١].

المقصد الثاني: الالتزام دبر الكعبة (جعل الكعبة خلفه):

الآثار الواردة في ذلك:

١- قال الأزرقي: حدثنا أبو الوليد، حدثنا سفيان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: رأيت القاسم بن محمد وعمر بن عبد العزيز يقفان في ظهر الكعبة بحيال الباب، فيتعوذان ويدعوان[٢].

٢- وقال الفاكهي: حدثنا محمد بن فرج قال: ثنا خالد بن عبدالرحمن قال: ثنا نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة قال: إن عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه التزم دبر الكعبة فقلت له، فقال: "ذاك الملتزم وهذا المتعوذ"[٣].

٣- وقال: حدثني إبراهيم بن يعقوب قال: ثنا أحمد بن عمران أبو جعفر العلاف قال: سمعت سفيان بن عيينة، يقول: "طفت مع جعفر بن محمد، فلما كان في آخر سبعة استعاذ في دبر الكعبة"[٤].

٤- وقال: حدثنا يعقوب بن حميد قال: ثنا بشر بن السري قال: ثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة قال: "إن عمر بن عبد العزيز سأله: أكان ابن الزبير رضي الله عنهما يتعوذ في ظهر الكعبة أو عند الحجر مما يلي

(١) انظر: الدر المختار وحاشية ابن عابدين (٢/ ٤٩٩)، الاختيار لتعليل المختار - (١/١٦٧)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٣/ ١١٢)، الأم (٢ / ٢٢١) المجموع (٨/٢٥٩)، المغني لابن قدامة (٣/ ٤٠٦).

(٢) أخبار مكة للأزرقي - مكتبة الثقافة الدينية - (١ / ٢٧٨).

(٣) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧٠، رقم ٢٤٧).

(٤) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧١، رقم ٢٤٨).

أسفل مكة؟ قال: "نعم، ورأيت عمر بن عبدالعزيز يتعوذ دبر الكعبة باسطاً يديه" قال ابن أبي مليكة: فطفت أنا مع عمر بن عبدالعزيز، فلما كان الطواف السابع قام يستعيذ دبر الكعبة فقلت: إن أباك ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يستعيذ ها هنا، ويزعم أنه شيء أحدثه الناس"[1].

٥- حدثنا محمد بن أبي عمر، وعبد الجبار بن العلاء، ويعقوب بن حميد، قالوا: ثنا سفيان قال: رأيت عبدالرحمن بن القاسم يتعوذ خلف الكعبة[2].

٦- حدثنا يعقوب قال: ثنا معن قال: حدثني خالد بن أبي بكر قال: "رأيت سالم بن عبدالله يلزم خلف الكعبة مما يلي المغرب يلصق بها صدره"[3].

٧- وقال: حدثنا يعقوب بن حميد قال: ثنا معن، عن محمد بن صالح بن دينار قال: "رأيت القاسم بن محمد يلزم خلف الكعبة"[4].

٨- حدثنا يعقوب بن حميد قال: ثنا بشر بن السري، عن حماد بن زيد، عن أيوب قال: "رأيت القاسم بن محمد وعمر بن عبدالعزيز يلتزمان حدا الباب من ظهر الكعبة"[5].

٩- حدثنا يعقوب قال: ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق قال: "رأيت عمرو بن ميمون يلزم دبر الكعبة بحيال الباب، قد ألزق بطنه بها"[6].

١٠- حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال: ثنا معن بن عيسى قال: حدثني

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧١، رقم ٢٤٩).

(٢) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧١، رقم٢٥٠).

(٣) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧٢، رقم ٢٥٢).

(٤) أخبار مكة للفاكهي (١ /٢٥٤ ص١٧٢).

(٥) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧٢-١٧٣، رقم ٢٥٥).

(٦) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧٣، رقم ٢٥٦).

ثابت بن قيس قال: "رأيت نافع بن جبير بن مطعم يلزم الباب والحجر وخلف الكعبة كل ذاك قد رأيته يفعل"[1].

المقصد الثالث: الالتزام بين الحجر والركن اليماني:

الآثار الواردة في ذلك:

١- قال الفاكهي: حدثنا يعقوب قال: ثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أفلح بن حميد قال: "كان القاسم بن محمد إذا طاف بالبيت تعوذ بين الحجر والركن اليماني"[2].

٢- حدثنا يعقوب بن حميد قال: ثنا معن بن عيسى، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة قال: "رأيت عيسى بن طلحة يلتزم شق البيت الغربي بين اليماني والحجر ويلصق بطنه"[3].

المقصد الرابع: الالتزام بالبيت مطلقاً:

١- حدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال: ثنا ابن روح، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبيد بن عمير الليثي قال: لصق ابن عمر رضي الله عنهما بالبيت فقال: "ما أكرمك عند الله، وما أعظم حرمتك عند الله، ولحرمة المؤمن عند الله عز وجل أعظم"[4].

٢- حدثنا محمد بن أبي عمر قال: ثنا مروان بن معاوية قال: ثنا صالح بن حيان قال: قال لي أنس بن مالك ﷺ: "الزق بطنك" قال صالح: أو قال: "كبدك بالكعبة فتعوذ برب هذه الكعبة من النار"[5].

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧٤، رقم ٢٥٩).

(٢) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧٢، ٢٥٣).

(٣) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧١-١٧٢، رقم ٢٥١).

(٤) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص١٧٥، رقم ٢٦٠).

(٥) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص٢٦١،١٧٥).

٣- حدثنا عبدالجبار بن العلاء، ثنا بشر بن السري قال: ثنا سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن إبراهيم قال: "كان أصحابنا يعتقون البيت"[١].

٤- حدثنا العباس بن محمد الدوري قال: ثنا إسحاق بن منصور قال: ثنا قيس بن الربيع، عن الشيباني قال: "رأيت سعيد بن جبير في الحجر معتقاً البيت"[٢].

المقصد الخامس: المنع من التزام شيء من البيت:

١- قال الفاكهي: حدثنا يعقوب بن حميد قال: ثنا عبدالله بن رجاء، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع قال: "إن ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يلتزم من البيت شيئا[٣]".

٢- وقال حدثنا يعقوب قال: ثنا ابن وهب، عن حيوة، عن خالد بن أبي عمران، عن عطاء بن أبي رباح قال: "تطوفت مع عبدالله بن عمر رضي الله عنهما غير مرة فلم أره ساعة قط فعل ذلك في ليل ولا نهار"[٤].

٣- وقال حدثنا يعقوب بن حميد قال: ثنا بشر بن السري، عن رباح بن أبي معروف، عن المغيرة بن حكيم قال: "كنا مع عبدالله بن سعد بن خيثمة فجاء رجل فطاف بالبيت ثم صلى في وجه الكعبة ركعتين ثم التزم فقال عبدالله: "هذا ما أحدثتم لم نكن نصنعه"، ثم ولاها الرجل ظهره، فجعل يمسحها بظهره، فغضب وأنكر ذلك وقال: "والله ما رضي حتى جعل

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص ١٧٥-١٧٦، رقم٢٦٢).

(٢) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص ١٧٦، رقم ٢٦٤).

(٣) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص ١٧٦، رقم ٢٦٥).

(٤) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص ١٧٧، رقم٢٦٧).

يضربها باسته، فقلت لعبد الله: "أشهدت بدرا؟" قال: نعم والعقبة رديفا خلف أبي[١].

٤- وقال حدثنا يعقوب قال: ثنا ابن وهب، عن حيوة بن شريح وبشر بن السري، عن ابن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران قال: إنه سأل القاسم وسالماً عن الالتطاء[٢] بالبيت: "إلصاق الظهر والبطن، فقال: ما يحب ذلك وزاد حيوة: وما رأينا أحداً نرضاه صنع ذلك"[٣].

٥- وقال حدثنا محمد بن إسماعيل قال: ثنا عفان قال: ثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم: أنه كان يكره أن يستند إلى الكعبة"[٤].

٦- حدثنا محمد بن أبي عمر قال: حدثنا حكام بن سلم الرازي أبو عبد الرحمن، عن المثنى، عن عطاء قال: "لا يقام بشيء من البيت إلا بين الركن والمقام"[٥].

والجواب على هذه الآثار من وجوه:

١- أما ما ورد عن ابن عمر من النفي فقد جاء عنه انه التزم كما مر في الآثار السابقة والقاعدة المثبت مقدم على النافي لان المثبت معه زيادة علم.

٢- انه قد ثبت التزام البيت بين الركن والباب عن النبي ﷺ كما مر وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل.

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (١/ ص١٦٣-١٦٤رقم ٢٢٨). ورواه الأزرقي في أخبار مكة (٢٧٨/١).

(٢) أي: إلصاق الظهر والبطن.

(٣) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص ١٧٦-١٧٧، رقم ٢٦٦).

(٤) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص ١٧٦، رقم ٢٦٣).

(٥) أخبار مكة للفاكهي (١ / ص ١٦٩، رقم ٢٤٣).

المبحث الثالث

التعلق بأستار الكعبة بقصد التبرك

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

معنى التبرك

هو طلب البركة وهي النماء والزيادة والتبرك الدعاء بالبركة وطعام بريك كأنه مبارك.

ويقال: بارك الله لك وفيك وعليك وباركك قال تعالى: ﴿ بُورِكَ مَن فِي ٱلنَّارِ وَمَنۡ حَوۡلَهَا ﴾ [سورة النمل:٨] [١].

قال الراغب: البركة: ثبوت الخير الالهي في الشيء قال تعالى: ﴿ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ [سورة الأعراف:٩٦]، وسمى بذلك لثبوت الخير فيه ثبوت الماء في البركة والمبارك ما فيه ذلك الخير[٢].

قال ابن فارس: (الباء والراء والكاف أصل واحد، وهو ثبات الشيء، ثم يتفرع فروعاً يقارب بعضها بعضاً)[٣].

---

(١) الصحاح (٥٧٥/٤) دار العلم للملايين ط الثانية.

(٢) المفردات (ص٤٤) ط. مصطفى الحلبي – مصر ١٣٨١هـ.

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (ج ١ / ص ٢٢٧).

المطلب الثاني
حكم التبرك بأستار الكعبة

الصحيح من أقوال أهل العلم عدم جواز التبرك بحيطان الكعبة: يدل على ذلك:

١- أن القاعدة فيما يجوز التبرك به وما لا يجوز هي: الوقوف عند النصوص الشرعية، فما شرع التبرك به تبركنا به، وما لم يرد فيه نص فالأصل أنّه لا يشرع التبرك به[١].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: "إذ كان دين الإسلام مبنيا على أصلين:

أحدهما: أن لا يعبد إلا الله، لا يشرك به شيئاً.

والثاني: أن يعبده بما شرع من الدين، لا يعبده بشرع من شرع من الدين ما لم يأذن به الله، كالذين قال فيهم: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [سورة الشورى:٢١]، فإذا كان الله لم يشرع أن يتمسح إلا بالركنين اليمانيين لكونهما على قواعد إبراهيم، ويقبل الحجر الأسود لكونه بمنزلة يمين الله في الأرض، فلا يقبل سائر جدران الكعبة، ولا يقبل مقام إبراهيم الذي هناك ولا يتمسح به، ولا يقبل مقام النبي ﷺ الذي كان يصلي فيه ولا يتمسح به"[٢].

- قال ابن الحاج: ولأجل ذلك كره علماؤنا رحمة الله عليهم التمسح بجدار الكعبة أو بجدران المسجد أو بالمصحف إلى غير ذلك مما يتبرك به سدا لهذا الباب ولمخالفة السنة لأن صفة التعظيم موقوفة عليه ﷺ فكل ما عظمه رسول الله ﷺ نعظمه ونتبعه فيه فتعظيم المصحف قراءته والعمل بما فيه لا تقبيله ولا القيام إليه كما يفعل

---

(١) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٢٨ / ٢٨).

(٢) جامع المسائل ١٠٢/٥.

بعضهم في هذا الزمان وكذلك المسجد تعظيمه الصلاة فيه لا التمسح بجدرانه[1].

٢- ما ثبت عن عمر ﷺ أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك[2].

ويبين ذلك ما قاله بعض أهل العلم في شرح حديث عمر ﷺ ومن ذلك:

١- قول الطبري رحمه الله: (إنما قال ذلك عمر والله أعلم؛ لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام، فخشي عمر أن يظن الجهال أن استلام الحجر هو مثل ما كانت العرب تفعله في الجاهلية، فأراد عمر أن يعلم أن استلامه لا يقصد به إلا تعظيم الله تعالى والوقوف عند أمر نبيه عليه السلام إذ ذلك من شعائر الحج التي أمر الله بتعظيمها، وأن استلامه مخالف لفعل أهل الجاهلية في عبادتهم الأصنام؛ لأنهم كانوا يعتقدون أنها تقربهم إلى الله زلفى، فنبه عمر على مجانبة هذا الاعتقاد، وأنه لا ينبغي أن يعبد إلا من يملك الضر والنفع، وهو الله تعالى)[3].

٢- قال الباجي رحمه الله: (قول عمر إنما أنت حجر يريد أن ينفي عنه ظن من يظن أن تعظيم النبي ﷺ الحجر وأمته إنما كان على حسب تعظيم الجاهلية الأوثان لاعتقادهم أنها آلهة وأنها تضر وتنفع فأراد عمر أن يعلم الناس أن تعظيمه للحجر إنما كان لتعظيم النبي ﷺ طاعة لله وإفراداً له بالعبادة على حسب ما أمرنا بتعظيم البيت وعلى حسب ما أمر الملائكة أن يسجدوا لآدم عبادة لله لا على أن آدم معبود بذلك وأنه يضر وينفع فقال: إني لأعلم أنك حجر يريد من سائر أجناس الحجارة التي لا تقبل وفي

---

(١) المدخل لابن الحاج (١/ ٢٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (الطبعة الهندية) - (١/ ص ٧٣٥ رقم١٥٩٧) صحيح مسلم (٢/ ص ٩٢٥ رقم١٢٧٠).

(٣) شرح صحيح البخاري ـ لابن بطال - (٤/ ٢٧٨).

بعض الروايات أنه قال لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع[1] .... (فصل) وقوله ولولا: أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك تبيين بأن تقبيله وتعظيمه ليس لذاته ولا لمعنى فيه وإنما هو ؛ لأن النبي ﷺ شرع ذلك طاعة لله تعالى"[2].

٣- ما رواه الأزرقي عن قتادة قال: حدثني جدي قال: حدثنا مهدي بن أبي المهدي، حدثنا عمر بن سهل بن مروان، عن يزيد عن سعيد عن قتادة: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ قال: إنما أمروا أن يصلوا عنده ولم يؤمروا بمسحه، ولقد تكلفت هذه الأمة شيئًا ما تكلفته الأمم قبلها، ولقد ذكر لنا بعض من رأى أثره، وأصابعه فما زالت هذه الأمة تمسحه حتى اخلولق وانماح[3].

قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ : "وأَما الثاني: وهو تقبيل جدران الكعبة، فيدخل في حد البدعة.

وقال: لا يجوز التبرك بما مس الكعبة لا الكسوة ولا الطيب وهو شيء ما عرفه السلف الذين هم أعظم الناس تعظيمًا لشعائر الله. العامة يأتون بطيب يمسحونه على الكعبة ثم يمسحونه. أما طيبها هي فلا يؤخذ"[4].

وقال الشيخ ابن باز في جوابه عن سؤال قدم إليه. س: رأيت الناس يتمسحون بالمقام ويحبونه ويتمسكون بأطراف الكعبة، وضح الحكم في ذلك؟

فقال رحمه الله: التمسح بالمقام أو بجدران الكعبة أو بالكسوة كل هذا أمر لا يجوز ولا أصل له في الشريعة، ولم يفعله النبي ﷺ وإنما قبل الحجر الأسود واستلمه

---

(١) المنتقى شرح الموطأ (٢/ ٢٨٧).

(٢) المنتقى شرح الموطأ (٢ / ٢٨٧).

(٣) أخبار مكة للأزرقي مكتبة الثقافة الدينية (٢ / ٢٧).

(٤) فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ – (٥ / ٢١٤).

واستلم جدران الكعبة من الداخل، لما دخل الكعبة ألصق صدره وذراعيه وخده في جدارها وكبر في نواحيها ودعا، أما في الخارج فلم يفعل ﷺ شيئا من ذلك فيما ثبت عنه، وقد روي عنه ﷺ أنه التزم الملتزم بين الركن والباب، ولكنها رواية ضعيفة، وإنما فعل ذلك بعض الصحابة رضوان الله عليهم فمن فعله فلا حرج، والملتزم لا بأس به، وهكذا تقبيل الحجر سنة.

أما كونه يتعلق بكسوة الكعبة أو بجدرانها أو يلتصق بها، فكل ذلك لا أصل له ولا ينبغي فعله؛ لعدم نقله عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك التمسح بمقام إبراهيم أو تقبيله كل هذا لا أصل له ولا يجوز فعله؛ لأنه من البدع التي أحدثها الناس.

أما سؤال الكعبة أو دعاؤها أو طلب البركة منها فهذا شرك أكبر لا يجوز، وهو عبادة لغير الله، فالذي يطلب من الكعبة أن تشفي مريضه أو يتمسح بالمقام يرجو الشفاء منه، فهذا لا يجوز، بل هو شرك أكبر - نسأل الله السلامة[1]-.

٤- وفي فتوى أخرى قال: "س: هل يجوز التمسح بثوب الكعبة؟

الجواب: التبرك بثوب الكعبة والتمسح به من البدع؛ لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ، ولما طاف معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه بالكعبة وجعل يمسح جميع أركان البيت، أنكر عليه عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما- فأجاب معاوية "ليس شيء من البيت مهجوراً"، فرد عليه ابن عباس بقوله: "لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، وقد رأيت النبي ﷺ يمسح الركنين اليمانيين" يعني الحجر الأسود والركن اليماني وهذا دليل على أننا نتوقف في مسح الكعبة وأركانها على ما جاءت به السنة، لأن هذه هي الأسوة الحسنة في رسول الله ﷺ وأما الملتزم الذي بين الحجر الأسود والباب فإن هذا

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز (١٧ / ٢٢١).

قد ورد عن الصحابة - رضي الله عنهم- أنهم قاموا به فالتزموه يدعون، والله أعلم"[1].

وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة[2]:

(القسم الثاني: التبرك بالمخلوق اعتقاداً أن التبرك به قربة إلى الله يثيب عليها، لا لأنه يضر أو ينفع، كتبرك الجهال بكسوة الكعبة، وبالتمسح بجدران الكعبة، ومقام إبراهيم، والحجرة النبوية، وأعمدة المسجد الحرام والمسجد النبوي؛ رجاء البركة من الله، فإن هذا التبرك يعتبر بدعة، ووسيلة إلى الشرك الأكبر إلا ما خصه الدليل، كالشرب من ماء زمزم والتبرك بعرق النبي ﷺ وشعره وما مس جسده، وفضل وضوئه - صلوات الله وسلامه عليه -، فإن هذا لا بأس به لقيام الدليل عليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

تنبيه:

وقال ابن قدامة:"فصل: ويستحب لمن حج أن يدخل البيت ويصلي فيه ركعتين كما فعل النبي ﷺ ولا يدخل البيت بنعليه ولا خفيه ولا الحجر أيضاً لأن الحجر من البيت ولا يدخل الكعبة بسلاح قال وثياب الكعبة إذا نزعت يتصدق بها وقال: إذا أراد أن يستشفي بشيء من طيب الكعبة فليأت بطيب من عنده فليلزمه على البيت ثم يأخذه ولا يأخذ من طيب البيت شيئاً ولا يخرج من تراب الحرام ولا يدخل فيه من الحل كذلك قال عمر وابن عباس رضي الله عنهما ولا يخرج من حجارة مكة وترابها إلى

---

(١) فتاوى أركان الإسلام (٦ / ٣٤).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (٢٧ / ٣٥٣).

الحل ويخرج أشد إلا أن ماء زمزم أخرجه كعب[1].

قال الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن بن جاسر: وجواز الاستشفاء بطيب الكعبة أو بطيب يلزقه عليها من عنده ثم يأخذه فيه نظر، والأظهر عدم جوازه وإن خالف نص الإمام لأن الاستشفاء به من قبيل التبرك به وهو ممنوع للأدلة الواردة في مثل ذلك، بخلاف ماء زمزم فإن التبرك بشربه جائز للأحاديث الواردة فيه، والله أعلم[2].

---

(١) المغني (٣ / ٥٩٨)، وانظر: الشرح الكبير على متن المقنع (٣/ ٤٨٤).

(٢) مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام (١/ ٢٨٣).

المبحث الرابع
استلام أركان الكعبة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
التعريف باستلام الكعبة وأركانها

أولاً: معنى الاستلام:

جاء في الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي[١]: "استلمت الحجر إذا لمسته كما يقال اكتحلت إذا أخذت من الكحل وادهنت إذا أخذت من الدهن وسمعت المنذري يحكي عن ثعلب عن ابن الأعرابى قال الاستلام أصله استلام مهموز قال وأصله من الملأمه وهو الاجتماع" أهـ[٢].

فهو: هو لمس الركن أو الحجر باليد[٣].

ثانياً: التعريف بأركان الكعبة الأربعة:

للكعبة الكريمة أربعة أركان: الركن الأسود، ثم الركنان الشاميان ثم الركن اليماني، ويقال للأسود واليماني: اليمانيان بتخفيف الياء ويجوز تشديدها على لغة قليلة، فالأسود واليماني مبنيان على قواعد إبراهيم عليه السلام والشاميان ليسا على قواعده، بل مغيران، لأن الحجر يليهما، وكله أو بعضه من البيت كما سبق

---

(١) ص: ١٢٠.

(٢) وينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (١/ ٢٨٧).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (ط: دار الوفاء - تحقيق أنور الباز) - (١٢١/٢٦)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (ص: ٣٧٧).

وللركن الأسود فضيلتان: كون الحجر الأسود فيه، وكونه على قواعد إبراهيم عليه السلام وليس للشاميين شيء من الفضيلتين[1].

ثالثاً: معنى الركنين اليمانيين:

وهما الركن الأسود والركن اليماني وإنما قيل لهما اليمانيان للتغليب كما قيل في الأب والأم الأبوان وفي الشمس والقمر القمران وفي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما العمران وفي الماء والتمر الأسودان ونظائره مشهورة واليمانيان بتخفيف الياء هذه اللغة الفصيحة المشهورة وحكى سيبويه والجوهري وغيرهما فيها لغة أخرى بالتشديد فمن خفف قال هذه نسبة إلى اليمن فالألف عوض من إحدى ياءي النسب فتبقى الياء الأخرى مخففة ولو شددناها لكان جمعاً بين العوض والمعوض وذلك ممتنع ومن شدد قال الألف في اليمانى زائدة وأصله اليمنى فتبقى الياء مشددة وتكون الألف زائدة كما زيدت النون في صنعانى ورقبانى ونظائر ذلك والله أعلم[2].

(١) انظر: المجموع (٨ / ٣٧).

(٢) شرح النووي على مسلم (٨/ ٩٤).

المطلب الثاني

حكم استلام أركان الكعبة

وفيه مقاصد:

المقصد الأول: حكم استلام الركنين اليمانيين:

أجمعت الأمة على مشروعية استلام الركنين اليمانيين:

نقل الإجماع النووي في شرح مسلم[١]، وابن عبدالبر في الاستذكار[٢] وغيرهما.

الأدلـــة:

١- عن ابن عمر ﷺ قال (لم أر رسول الله يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين)[٣].

٢- عن ابن عباس ﷺ قال: (لم أر رسول الله ﷺ يستلم غير الركنين اليمانيين)[٤].

المقصد الثاني: حكم استلام الركنين الشاميين:

أولاً: سبب تسميتهما بالشاميين:

يقال للركنين الآخرين اللذين يليان الحجر بكسر الحاء الشاميان لكونهما بجهة الشام[٥]، وربما يقال لهما المغربيان[٦].

---

(١) (١٤/٩).

(٢) (١٩٨/٤).

(٣) صحيح البخاري (الطبعة الهندية) (١ / ص ٧٤٠ رقم ١٦٠٩)، صحيح مسلم (٢ / ص٩٢٤ رقم ١٢٦٧).

(٤) صحيح مسلم (٤ /ص ٦٦ رقم ٣١٢٥).

(٥) شرح النووي على مسلم (٨/ ٩٤)، وانظر التمهيد - (١٠ / ٥٣).

(٦) المجموع (٢٠٤/٨).

ثانياً: حكم استلام الركنين الشاميين:

قال القاضي عياض رحمه الله: وقد اتفق أئمة الأمصار والفقهاء اليوم على أن الركنين الشاميين لا يستلمان وإنما كان الخلاف في ذلك العصر الأول من بعض الصحابة وبعض التابعين ثم ذهب[١].

وقال ابن عبدالبر رحمه الله: وفي هذا الحديث- حديث عائشة رضي الله عنها (لولا حدثان قومك ...) [٢] - أيضاً أن رسول الله ﷺ لم يستلم من الأركان إلا ركنين اليماني والأسود وعلى هذا مذهب مالك والشافعي وفقهاء الحجاز والعراق من أهل الرأي والحديث ولا أعلم في ذلك خلافاً إلا في الطبقة الأولى من الصحابة رضي الله عنهم فإنه روي عن جابر بن عبدالله ومعاوية بن أبي سفيان وأنس بن مالك وعبدالله بن الزبير والحسن والحسين أنهم كانوا يستلمون الأركان (كلها) وروي عن عروة وأبي الشعثاء مثل ذلك وروي عنهما خلافه ... أهـ[٣] وقد انقرض هذا الخلاف كما مر ذكر ذلك من قول القاضي عياض في النص السابق وممن نص على ذلك أيضاً النووي[٤].

الأدلة على ذلك:

١- حديث ابن عمر رضي الله عنه قال (لم أر رسول الله يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين)[٥].

٢- عبدالله بن عمر عن عائشة رضي الله عنهم زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال لها ألم تري أن قومك لما (حين) بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم

---

(١) شرح النووي على مسلم (٨ / ٩٥).

(٢) رواه البخاري.

(٣) التمهيد (١٥١/١٠).

(٤) النووي في المجموع (٦٣/٨).

(٥) تقدم تخريجه.

فقلت: يا رسول الله ألا تردها على قواعد إبراهيم؟ قال: لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت فقال (قال) عبد الله ﷺ لئن كانت عائشة رضي الله عنها سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم[١].

(١) صحيح البخاري (الطبعة الهندية) - (١ / ٧٢٨) صحيح مسلم - (٤ /ص٩٧ رقم ٣٣٠٦).

المبحث الرابع

حكم تقبيل الكعبة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تقبيل الحجر الأسود

القبلة، بالضم: اللثمة معروفة، والجمع القبل. وفعله التقبيل، وقد قبلها تقبيلاً: لثمها[١].

قال ابن عبدالبر رحمه الله: لا يختلف العلماء أن تقبيل الحجر الأسود في الطواف من سنن الحج لمن قدر عليه[٢].

الأدلة على ذلك:

١- ما ثبت عن عمر رضي الله عنه: أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك[٣].

٢- عن نافع قال: رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده، ثم قبل يده، وقال: ما تركته منذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله[٤].

---

(١) تاج العروس من جواهر القاموس (٣٠ / ٢٠٧).

(٢) الاستذكار (٤/ ٢٠١)، التمهيد (٢٢/٢٥٧)، وينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١٠٧/٢).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٩٢٤ رقم ١٢٦٨).

المطلب الثاني
تقبيل الركن اليماني

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (كان رسول الله ﷺ إذا استلم الركن اليماني قبله ووضع خده الأيمن عليه)[1] . قال البيهقي: "تفرد به عبدالله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف والأخبار عن ابن عباس في تقبيل الحجر الأسود والسجود عليه إلا أن يكون أراد بالركن اليماني الحجر الأسود فإنه أيضاً يسمى بذلك فيكون موافقاً لغيره" أهـ.

وقال ابن القيم رحمه الله: "وهذا المراد به الأسود، فإنه يسمى يمانياً مع الركن الآخر، يقال لهما اليمانيين، بدليل حديث عمر في تقبيله الحجر الأسود خاصة وقوله " لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك"، فلو قبل الآخر لقبله عمر. وفي النفس من حديث ابن عباس هذا"[2].

وقد خرج الحديث الشيخ الألباني وحكم عليه بالضعف إلا إنه لم يرتض ما احتمله البيهقي للراوي فقال بعد ما ذكر كلام البيهقي ... قلت: كلا؛ فإن في هذا وضع الخد عليه، وهذا منكر لم يتابع عليه ابن هرمز؛ ولم يرد في شيء من تلك الأخبار التي أشار إليها البيهقي، ولا يخفى أن السجود عليه شيء، ووضع الخد عليه شيء آخر. فتأمل[3].

---

(١) أخرجه الدارقطني سنن الدارقطني (٣/ ٣٥٦ رقم٢٧٤٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥ / ٧٦) والحاكم (١ / ص٦٢٦ رقم ١٦٧٥).

(٢) تهذيب السنن المطبوع مع عون المعبود (٥/ ٢٣٢).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٩ / ١٩٠-١٩١).

أقوال الفقهاء في ذلك:

ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية - وهو الصحيح عند الحنابلة: إلى عدم مشروعية تقبيله إلا أن الشافعية قالوا: يستلمه باليد ويقبل اليد بعد استلامه، وقال المالكية: يلمسه بيده ويضعها على فيه من غير تقبيل.

وذكر هشام في «نوادره» عن محمد بن الحسن: أن الركن اليماني في الاستلام والتقبيل كالحجر الأسود.

وقال الْخِرقِي وابن أبي موسى من الحنابلة في الإرشاد ويقبل الركن اليماني وقال في المذهب وفي تقبيل الركن اليماني وجهان.

والراجح عدم مشروعية تقبيل الركن اليماني لعدم صحة الحديث الوارد في مشروعيته حتى إن ابن عبدالبر قال في الاستذكار[1]: "وما أعرف أحداً من أهل الفتوى يقول بتقبيل غير الأسود"[2] أهـ.

---

(١) (٤/ ١٩٨).

(٢) انظر: بدائع الصنائع (٢/١٤٨)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني (٢/ ٤٢٥)، الشرح الكبير للدردير(٢/٤٠)، الحاوي (٤/ ١٣٧)، المجموع (٣٨/٨)، الإنصاف للمرداوي (٤ / ٧)، المغني (٣٩٩/٣)، الموسوعة الفقهية الكويتية (١٣٠/١٣).

المطلب الثالث

حكم تقبيل بقية جدران الكعبة

لم يرد دليل على مشروعية ذلك:

١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "ولا يستلم من الأركان إلا الركنين اليمانيين دون الشاميين. فإن النبي ﷺ إنما استلمهما خاصة لأنهما على قواعد إبراهيم والآخران هما في داخل البيت. فالركن الأسود يستلم ويقبل واليماني يستلم ولا يقبل والآخران لا يستلمان ولا يقبلان والاستلام هو مسحه باليد. وأما سائر جوانب البيت ومقام إبراهيم وسائر ما في الأرض من المساجد وحيطانها ومقابر الأنبياء والصالحين كحجرة نبينا ﷺ ومغارة إبراهيم ومقام نبينا ﷺ الذي كان يصلي فيه وغير ذلك من مقابر الأنبياء والصالحين وصخرة بيت المقدس فلا تستلم ولا تقبل باتفاق الأئمة"[1] أهـ.

وقال أيضاً: "فإن الواجب على الخلق فعل ما أمر الله به من العبادات، واجتناب ما حرمه من المحرمات، فإن هذا وهذا من دين الله الذي بعث به رسله، ولهذا قال الله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ﴾ [سورة الحج:٣٠] ومن تمام تعظيم البيت أن يعبد الله فيه كما شرعه رسول الله ﷺ، فيطاف به، ويستلم الركنان اليمانيان، ويقبل الحجر الأسود.

فلو قال قائل: من تعظيمه استلام الركنين الشاميين، وتقبيل مقام إبراهيم والمسح به، أو تقبيل غير الحجر الأسود من جدران الكعبة، ونحو ذلك مما قد يظنه بعض الناس تعظيماً كان هذا غلطاً.

(١) مجموع الفتاوى (٢٦ / ١٢١).

وإذا نهاه ناه عن ذلك فقال: نهيك لي عن هذا تنقص واستخفاف بحرمة البيت، كان قد غلط غلطاً ثانياً ولهذا لما طاف ابن عباس ومعاوية بالبيت فكان ابن عباس لا يستلم إلا الركنين اليمانيين، واستلم معاوية الأركان الأربعة، فقال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لم يستلم إلا الركنين اليمانيين، فقال معاوية: ليس من البيت شيء مهجور، فقال له ابن عباس: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب:٢١]، فسكت معاوية ووافق ابن عباس.

فمعاوية احتج بأن البيت كله معظم لا يهجر منه شيء، فأجابه ابن عباس بأن العبادات يجب فيها اتباع ما شرعه النبي ﷺ لأمته، ليس لأحد أن يشرع برأيه عبادة لما يراه في ذلك من تعظيم الشعائر.

فوافقه معاوية، وعلم أن الصواب مع ابن عباس.

وكذلك ما ثبت في الصحيحين أن عمر بن الخطاب لما قبل الحجر الأسود قال: والله إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك لما قبلتك.

بين عمر رضي الله عنه أن العبادات مبناها على متابعة الرسول ﷺ، إذ كان دين الإسلام مبنيا على أصلين:

أحدهما: أن لا يعبد إلا الله، لا يشرك به شيئاً.

والثاني: أن يعبده بما شرع من الدين، لا يعبده بشرع من شرع من الدين ما لم يأذن به الله، كالذين قال فيهم: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [الشورى:٢١]، فإذا كان الله لم يشرع أن يتمسح إلا بالركنين اليمانيين لكونهما على قواعد إبراهيم، ويقبل الحجر الأسود لكونه بمنزلة يمين الله في الأرض، فلا يقبل سائر جدران الكعبة، ولا يقبل مقام إبراهيم الذي هناك ولا يتمسح

به، ولا يقبل مقام النبي ﷺ الذي كان يصلي فيه ولا يتمسح به، ولا يقبل قبر النبي ﷺ ولا يتمسح به فمعلوم أن قبور سائر الأنبياء والصالحين التي ببقية البلاد (مثل ما بالشام وغيرها من الأمكنة التي يقال: إنها مقام إبراهيم أو المسيح أو غيرهما، كمقام إبراهيم ببرزة، وكمغارة الدم، والربوة التي يقال: إنه كان بها المسيح وأمه، وكطور موسى وغار حراء وغيرهما من الجبال والمغارات، وكسائر قبور الصالحين من الصحابة والقرابة وغيرهما، وكصخرة بيت المقدس وغيرها) أولى [بأن] لا يقبل شيء من ذلك ولا يستلم ولا يطاف به، فلا يكون شيء من ذلك بمنزلة الركنين اليمانيين ولا بمنزلة الحجر الأسود. ولهذا قال عمر: والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك لما قبلتك.

يدل على أنه ليس من الأحجار ما يقبل، إذ كان رسول الله ﷺ لم يشرع تقبيل شيء من ذلك"[1] أهـ.

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية (٥ /١٠٠- ١٠٤).

الخـاتمـــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والشكر له على ما وفق لإتمام هذا البحث، وبعد:

فقد ظهر لي بعد عرض المسائل السابقة أن الحكم على التعلق بالكعبة لا يقتصر على حالـــة واحدة وإن لكل حالة حكماً فلا يخلو التعلق بالكعبة من حالات:

الأولى: إن كان التعلق لطلب الدعاء والاستجارة فلا حرج قال شيخ الإسلام رحمه الله: "ولما كانت الكعبة بيت الله الذي يدعى و يذكر عنده فإنه سبحانه يستجار به ويستغاث به هناك وقد يتمسك المتمسك بأستار الكعبة كما يتعلق المتعلق بأذيال من يستجير به ومنه قول عمرو بن سعيد لأبي شريح إن الحرم لا يعيذ عاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بخربة[1].

وفي الحديث الصحيح يعوذ عائذ بهذا البيت، ومنه قول القائل:

ستور بيتك ذيل الأمن منك وقد علقتها مســتجيرا أيها الباري

وما أظنـــك لما أن علقت بها خوفا من النار تدنيني من النار

ويسمى ذلك المكان المستجارة وقد كان من السلف من يدخل بين الكعبة وأستارها فيستعيذ و يستجير بالله و يدعوه و يتضرع إليه هناك[2]. أهـ

(١) أي: موضع الخراب.

(٢) حقوق آل البيت (ص: ٦١).

وقال رحمه الله: وشرع كسوة الكعبة، وتعليق الأستار عليها، وكان يتعلق من يتعلق بأستار الكعبة كالمتعلق بأذيال المستجير به، فلا يجوز أن تضاهى بيوت المخلوقين ببيت الخالق[1].

الثانية: التعلق بها اشتياقا لها: قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله: "والتزام الكعبة المعروف ليس في التمسح بحال؛ إنما هو إلصاق الخد والصدر واليدين: إشتياقًا تارة، وأسفًا على الفراق تارة، وذلاً لله تعالى وخشية تارة أخرى"[2].

الثالثة: استلامها على جهة القربة والتعبد فلا يستلم منها الا ما دل الشرع على استلامه كما مر.

الرابعة: استلامها طلباً للبركة منها وهذا ممنوع على الصحيح من أقوال أهل العلم.

الخامسة: تقبيلها وهذا يقتصر فيه أيضاً على ما ورد الشرع بمشروعيته وغير ذلك فممنوع.

والحمد لله رب العالمين،

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) انظر حقوق آل البيت (٢/ ٥٦).

(٢) فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٥/ ٨).

المصادر والمراجع

(١) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير لأبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤٢٠هـ.

(٢) دلائل النبوة لإسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ)، المحقق: محمد محمد الحداد، الناشر: دار طيبة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

(٣) أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه لأبو عبدالله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (المتوفى: ٢٧٢هـ)، المحقق: د. عبدالملك عبدالله دهيش، الناشر: دار خضر - بيروت.

(٤) أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار لأبو الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني المكي المعروف بالأزرقي (المتوفى: ٢٥٠هـ)، المحقق: رشدي الصالح ملحس، الناشر: دار الأندلس للنشر – بيروت.

(٥) الاختيار لتعليل المختار لعبدالله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقاً) .

(٦) الاستذكار لأبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

(٧) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٨) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

(٩) الأم للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت.

(١٠) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية - بدون تاريخ.

(١١) الأولياء لأبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

(١٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، بدون طبعة.

(١٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة

الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(١٤) تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

(١٥) تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي.

(١٦) تاريخ دمشق لأبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.

(١٧) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لأبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار – عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ – ١٩٨٣.

(١٨) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحققة: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥.

(١٩) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم

الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ.

(٢٠) تهذيب الأسماء واللغات لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، عدد الأجزاء: ٤.

(٢١) تهذيب التهذيب لأبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

(٢٢) جامع المسائل لابن تيمية لتقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق : محمد عزير شمس، إشراف: بكر بن عبدالله أبو زيد، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٢٣) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.

(٢٤) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء:٤.

(٢٥) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي لأبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ -١٩٩٩م.

(٢٦) حقوق آل البيت لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

(٢٧) دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، حققه: الدكتور محمد رواس قلعه جي، عبدالبر عباس، الناشر: دار النفائس، بيروت.

(٢٨) رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٢٩) زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ -١٩٩٤م.

(٣٠) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني، لناشر: دار الطلائع.

(٣١) السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير

لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة، ١٢٨٥ هـ.

(٣٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها لأبي عبدالرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، (لمكتبة المعارف)

(٣٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة لأبي عبدالرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف، الرياض - الممكلة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

(٣٤) سنن ابن لابن ماجة - (المتوفى: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

(٣٥) سنن أبي داود لأبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

(٣٦) السنن الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٣٧) السنن الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي

الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

(٣٨) سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي) لمحمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني (المتوفى: ١٥١هـ)، تحقيق: سهيل زكار، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ /١٩٧٨م.

(٣٩) سيرة ابن إسحاق لمحمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني (المتوفى: ١٥١هـ)، تحقيق: سهيل زكار، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ /١٩٧٨م.

(٤٠) الشرح الكبير على متن المقنع لعبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (المتوفى: ٦٨٢هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.

(٤١) شرح صحيح البخارى لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

(٤٢) شعب الإيمان لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

(٤٣) الصارم المسلول على شاتم الرسول لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية.

(٤٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

(٤٥) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

(٤٦) صفة الصفوة لجمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: أحمد بن علي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر، الطبعة: ١٤٢١هـ -٢٠٠٠م.

(٤٧) الطبقات الكبر، لأبو عبد اللّه محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٨م.

(٤٨) الطبقات الكبرى لأبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت

(٤٩) العقوبات، لأبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد خير

رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

(٥٠) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبدالرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ١٤.

(٥١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٥٢) صفة الصفوة لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: أحمد بن علي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر، الطبعة: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

(٥٣) لباب التأويل في معاني التنزيل لعـــــلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، المحقق: تصحيح محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٥ هـ.

(٥٤) لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ.

(٥٥) مجموع الفتاوى لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع

الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

(٥٦) المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

(٥٧) المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة ﷺ لأبي المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي.

(٥٨) المدخل لأبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: ٧٣٧هـ)، الناشر: دار التراث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

(٥٩) المستدرك على الصحيحين، لأبو عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، طبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

(٦٠) مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

(٦١) مسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)

وصبري عبدالخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى.

(٦٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

(٦٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

(٦٤) المصنف لأبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

(٦٥) معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٦٦) المغازي، لمحمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبدالله، الواقدي (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونس.

(٦٧) المغني لابن قدامة لأبو محمد موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة.

(٦٨) مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام لعبدالله بن عبدالرحمن بن جاسر النجدي التميمي الوهيبي الأشيقري ثم المكي السلفي (المتوفى: ١٤٠١هـ)، الناشر: مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

(٦٩) مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ﷺ، لأحمد إبراهيم الشريف، الناشر: دار الفكر العربي.

(٧٠) المنتقى شرح الموطإ لأبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، الطبعة الأولى، ١٣٣٢هـ.

(٧١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

(٧٢) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن محمد بن عبدالرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٧٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).

(٧٤) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

(٧٥) النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

* * * *